

الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف

[436] وتزكيهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم " (1) واننا ما نؤدى زكاتنا الا من كانت صلاته سكنا لنا. وبالجمله فانهم ما استحلوا منع الزكاة وانما تاولوا تأويلا، وكان يمكن أن يكشف لهم، فيستباح دماؤهم واموالهم، ويقول أبو بكر: لو منعوني عقالا مما كانوا يعطونه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه: ويقول عمر: ان الله شرع من جعل لابي بكر المساواة لنبينهم حتى يكون عطاء المسلمين له مثل عطاءهم لابي بكر ومنعهم له مثل منعهم لابي بكر وهل هو الا رجل من المسلمين والمسلمون مختلفون، فكيف صارت له المساواة لمن يذكرون انه سيد المرسلين وخيرة رب العالمين ؟ ومع ذلك فتحكم الاربعة المذاهب على اولئك المسلمين المانعين الزكاة من أبي بكر بالردة عن الاسلام، ويصير أموالهم ودماؤهم وقتالهم مباحا ولعنهم وتقبيح فعلهم وذكرهم جايزا بل واجبا، مع انه كره أكثر المسلمين على ما ذكر الحميدى فيما ذكره ونقلناه عنه في هذا الكتاب كون النبي صلى الله عليه وسلم يعطى المؤلفه قلوبهم في وقعة هوازن اكثر ما يعطى غيرهم، ومع ذلك فما رأينا ولا سمعنا منكم ولا ممن سبقكم أن يحكم على من خالف النبي صلى الله عليه وسلم في تفضيله عطاء المؤلفه قلوبهم أنهم مرتدين ولا استباح نبينهم قتالهم ولا أموالهم، ولقد كان ينبغي أن يقتدى أبو بكر بنبيهم في هذا فكيف صار مخالفة أبي بكر أعظم في منع الزكاة منه من مخالفة نبينهم ؟ ان هذا من الضلال العظيم. ومن طريف ما تضمن حديث منع عمر نبينهم من كتابة الصحيفة وقوله في النبي صلى الله عليه وسلم انه يهجر أن مثل هذا الكلام يصدر من عمر بمحضر نبينهم ويواجهه بهذا الكلام القبيح، ويصير منعه عن الصحيفة سبب هلاك من هلك من المسلمين

(1) التوبة: 103.